

”خطب المرجعية الدينية وتوجيهاتها للمقاتلين (أنموذجاً)”

السيد د. يوسف البيومي/ الرضوي.

صيدا _ لبنان.

الملخص :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

أما بعد..

إن الدور القيادي التي تلعبه المرجعية الدينية في ظل الأزمات التي تعصف بالبلاد لهو من أهم الأدوار والمهام الصعبة التي تقع على عاتقها، بحيث عليها أن تتحمل الكثير من الأعباء لكي تنتهض بالأمة من المؤامرات والأخطار التي تهدد البلاد والعباد، خاصة في الآونة الأخيرة التي ظهرت فيها العصابات والمجموعات التكفيرية، التي تدعي زوراً وبهتاناً أنها كانت تريد انشاء دولة اسلامية أساسها يتقوم بالقتل وسفك الدماء البريئة وعلى جماجم الناس كبيرهم وصغيرهم، ذكرهم واثناهم، وكل ذلك لم يكن إلا نتاج تلك العقائد الفاسدة التي نشأت عليها والأفكار المغلوطة بتكفير المجتمعات، والعمل على تغييرها بالقوة.

وانطلاقاً من الدور الذي تلعبه المرجعية الدينية الرشيدة كان لا بد لها أن تتصدى لمثل تلك العقائد الفكرية والتكفيرية من خلال فتوى الجهاد الدفاعي، لذود عن الأمة من الأخطار المحدقة بها، ولذلك تعبأت الأبدان والقلوب لمواجهة تلك المجموعات التكفيرية وقام الحشد الشعبي تلبية لهذه الفتوى للدفاع عن الخطر المحدق بها.

وفي خضم هذه الأجواء المشحونة ومن باب توجيه المقاتلين للأدب والأمر التي لا بد لهم من مراعاتها في الحروب والقتال صدر عن المرجعية الدينية توجيهات للمقاتلين تبين لهم تلك المبادئ المستندة إلى آثار أهل البيت (عليهم السلام) أخذة بعين الاعتبار أن هذه التوجيهات هي الحجر الأساس التي سيفوز بها أولئك المقاتلين، لأن كل أمر يكون أساسه وعماده أقوال وأفعال أهل بيت النبوة (عليهم السلام) لا بد له النجاح والفوز.

وهنا فإن البحث يخوض في أساليب الخطب والتوجيهات الصادرة عن المرجعية الدينية للمقاتلين كأمودج للخطاب والتوجيه الديني في ذكرى فتوى الدفاع المقدس.

وسيكون البحث على عدة أقسام:

المقدمة: والتي سنبن فيها عن أهمية الخطاب الديني في الأمة.

المبحث الأول: الخطاب الديني (أهميته ووسائله).

المبحث الثاني: توجيهات المرجعية الدينية لحشود المقاتلين (أمودجاً).

الخاتمة: النتيجة التي توصل إليها البحث والقواعد التي أرسنها تلك الخطب والتوجيهات.

وأخيراً، أقدم من لجنة المؤتمر أن تتقبل هذا الملخص، افساحاً في المجال لتفصيل تلك الأفكار وتبيانها

مع جزيل الشكر والامتنان..

المقدمة:

في الأزمات التي تتعرض لها الشعوب في جميع أصقاع الأرض فإنها تلجأ إلى قوة أعلى

منها وتتعرض بالدعاء وتضرع لتلك القوة وقد أرسل الله عز وجل الهداة والرسل

والأنبياء لكي يرشدوا الأمم إلى ما فيه خلاصهم ونجاتهم في جميع مفاصل الحياة.

ومن البديهي أن كل أمة تحتاج إلى هداية في جميع أمورها الكبيرة والصغيرة، وفي السراء

والضراء، في السلم والحرب، في الرخاء والشدة، ولا بد لهذا الهادي أن يتسم بصفات

معينة، لذلك كان جميع الرسل والأنبياء من المعصومين الذين لا يأتيهم الباطل لا من

بين أيديهم ولا من خلفهم.

إن الله عز وجل قد أكمل الدين وأتم النعمة بالولاية لأهل البيت (عليهم السلام) في حياة

النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله)، لكي لا تضل الأمة كما ضلت الأمم السابقة لو أنهم

تمسكوا بهذا الحبل الممدود من الله عز وجل، ولذلك فإن النبي (صلى الله عليه وآله)

أطلق على نفسه وعلى أهل بيته أنهم العروة الوثقى، وأنهم الحبل الممدود من الله إلى

خلقه..

ولهذا فإن الأئمة (عليهم السلام) من بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) هم الهداة وأهل الرشد والارشاد للناس أجمعين، ولكن الأحداث التي جرت واخلال البشر بهذا الميثاق الهبي أدى إلى تغير المسار حسب الظروف التي نتجت عن هذا الاخلال، ومن هنا فإن النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل البيت (عليهم السلام) بشروا أن هناك مجتث للظلم وهو الإمام الثاني عشر الذي سيملاً الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً، وهذا هو الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف) الذي على يديه سوف يحيي الكتاب والسنة من الجديد، كما تبدلت بعض من أحكامه في زمن غيابه (عليه السلام). ولكن لا يمكن لله بعدله ورحمته أن يخلي أمر الناس دون أي ارشاد في أمور دينهم ودنياهم في عصر غيبة ولي الله وحجته على خلقه، فجعل للناس مرجعية دينية يرجعون إليها في أمور دينهم ومعاملتهم ليستمر حفظ الشريعة الغراء والحفاظ على مقوماتها وشؤونها في غياب إمام الأمة لحين ظهوره الشريف وتولية مقاليد الأمور بنفسه، وعلى الوجه الحقيقي، ولا بد أن يكون معلوماً للقاصي والداني أن هذه المسيرة حتى في عصر الغيبة فإنها مصونة وتحت رعاية ونظر صاحب الأمانة الحقيقي ألا وهو الإمام المعصوم، الذي وضع قواعد وشروط للمرجعية التي يجب أن يعود إليها الناس في أمورهم وشؤونهم.

ومن يقوم بهذه المهمة، ويتصدى لتلك الأمانة من المفروض أن تتوفر فيه تلك الشروط التي وضعها أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وإلا فلا يمكن لأي شخص أن يتصدى لتلك المهام الجسام، ويحفظ شؤون البلاد والعباد في زمن غياب إمامهم عنهم. وانطلاقاً من هنا، فإنه ومن خلال المتابعة للأحداث التي جرت منذ غياب الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف) وإلى يومنا الحاضر فإننا نلاحظ أهمية ذلك المقام، وما لهذه المرجعية من شأن كبير في رعاية الأمة والأخذ بيدها إلى بر الأمان.

وانطلاقاً من الدور الذي تلعبه المرجعية الدينية الرشيدة كان لا بد لها أن تتصدى لمثل تلك العقائد الفكرية والتكفيرية من خلال فتوى الجهاد الدفاعي، لذود عن الأمة من الأخطار

المحدقة بها، ولذلك تعبأت الأبدان والقلوب لمواجهة تلك المجموعات التكفيرية وقام الحشد الشعبي تلبية لهذه الفتوى للدفاع عن الخطر المحدق بها.

وفي خضم هذه الأجواء المشحونة ومن باب توجيه المقاتلين للآداب والأمر التي لا بد لهم من مراعاتها في الحروب والقتال صدر عن المرجعية الدينية توجيهات للمقاتلين تبين لهم تلك المبادئ المستندة إلى آثار أهل البيت (عليهم السلام) أخذاً بعين الاعتبار أن هذه التوجيهات هي الحجر الأساس التي سيفوز بها أولئك المقاتلين، لأن كل أمر يكون أساسه وعماده أقوال وأفعال أهل بيت النبوة (عليهم السلام) لا بد له النجاح والفوز.

وهنا فإن البحث يخوض في أساليب الخطب والتوجيهات الصادرة عن المرجعية الدينية للمقاتلين كأ نموذج للخطاب والتوجيه الديني في ذكرى فتوى الدفاع المقدس. ونضع بين يدي القارئ الكريم هذا البحث المتواضع الموسوم بـ: "خطب المرجعية الدينية وتوجيهاتها للمقاتلين (أ نموذجاً)".

وجاء البحث مقسماً إلى مبحثين:

المبحث الأول: الخطاب الديني (أهميته ووسائله).

المبحث الثاني: توجيهات المرجعية الدينية لحشود المقاتلين (أ نموذجاً).

ثم الخاتمة.

المبحث الأول:

الخطاب الديني (أهميته ووسائله).

المبحث الأول: الخطاب الديني (أهميته ووسائله):

قبل أن ندخل في تفصيل الخطاب الديني والتعريف بوسائله لا بد لنا أن نتطرق إلى التعريف بالخطاب من الناحية اللغوية والاصطلاحية، وتقديم لأركانه كي يتسنى للقارئ الكريم التعرف إلى تلك المبادئ، وبالتالي فإن هذه الطريقة سوف تسهل عليه الوصول إلى الهدف المرجو من تبيان هذا البحث الذي بين يديه.

الخطاب لغة:

الخطابُ بكسر الخاء وتخفيف الطاء هو مراجعة الكلام، وفعله خطبَ ومصدره خطبةٌ من الكلام، وخطبةٌ لطلب المرأة^(١)، ويكون مصدرًا للفعل خاطبَ أي: خاطبه يُخاطبه مخاطبةً وخطاباً^(٢).

والخطبُ «الأمرُ يقع؛ وإنا سُميَ بذلك لما يقعُ فيه من التخاطب والمراجعة»^(٣)، وخاطبه أحسن الخطاب: واجهه بالكلام^(٤)، وقد خاطبه بالكلام مخاطبةً وخطاباً وهما يتخاطبان أي وجه أحدهما كلاماً للآخر^(٥).

ففي المعنى اللغوي يتجى لنا أن الخطاب يتطلب مخاطباً ومخاطباً وكلاماً يؤلف مادة الخطاب ومحتواه ودلالته، وهذه الأمور ما اصطُح عليه (أركان الخطاب).
الخطاب اصطلاحاً:

ويعتبر مفهوم الخطاب الاصطلاحي بفهمومه اللغوي، فقد عُرِف بأنه: (توجيه الكلام نحو الغير للإفهام، ثم نُقل إلى الكلام الموجه نحو الغير للإفهام وقد يُعبر عنه بما يقع به التخاطب)^(٦). وقد ربط علماء اللغة القدماء بين هذا المفهوم وبين تعبير القرآن الكريم (فصل الخطاب) الذي وصف به النبي داود (عليه السلام) في قوله تعالى: (وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابَ)^(٧). بالرغم من دلالاته المتنوعة عن أهل التفسير^(٨).

وفي النتيجة: فإن الخطاب نظام تعبير متقن ومضبوط^(٩). وعلاقة الفكر بالخطاب علاقةً وطيدة، ومن خلال الخطاب يتجلى الفكر للسامع. ولكن النتاج الفكري لا يمكن أن يُعدَّ خطاباً إلا بوجود المتلقي لهذا النتاج؛ لأن الخطاب يُعبر عن علاقة بين المنشئ الذي لديه الرغبة في إيصال الفكرة والمتلقي الذي يتلقى هذه الفكرة سواء كان هذا التلقي إيجاباً أم سلباً^(١٠).

الخطاب وأركانه:

الخطاب جسرٌ ممدود بن شخصين محددين اجتماعياً^(١١). لذلك يقتدي وجود مخاطب يقوم المخاطب بتوجيه الإرسال إليه^(١٢)؛ لأن المتكلم به "يقوم بعملية التركيب أي صياغة المفاهيم والمتصورات المجردة في نسقٍ كلامي محسوس ينقلُ عبر القناة الحسية بواسطة الأداة اللسانية، وأما المتقبل وهو المخاطب يقوم بعملية

التفكيك"^(١٣)، وبذلك تكون مهمة المخاطب هي النقل الفعال للمعلومات، أي إن ما يوجهه يشترط فيه الوضوح حتى يتلقاه المخاطب من دون عناء^(١٤). ومن دون أن يبذل مجهوداً كبيراً قدر الإمكان ويشترط في الخطاب أن يكون ضمن المنظومة المعرفية ليتسنى له الدخول إلى عالمه وفك رموزه.

وكذلك فإن النص المكتوب يمثل شكلاً من أشكال الخطاب؛ لأنه ينتمي إلى الآخر، وفي النتيجة تكون شروط أركان الخطاب هي نفسها شروط أركان النص المكتوب^(١٥).

الخطاب الديني الإسلامي:

يتميز الخطاب الديني الإسلامي عن غيره من الخطابات الدينية الأخرى بعدة خصائص بل انه يتفرد بشكل واضح بمعالمه الخاصة. فهو خطاب عالمي لمخاطبة البشرية جمعاء بعض النظر عن أعراقهم وأجناسهم وألوانهم واختلاف الستهم.

فهو جاء للناس كافة، كما انه شامل لجميع مناحي الحياة المتعلقة بتنظيم العلاقات بين الناس . ويحقق الطمأنينة والسعادة والاستقرار والامن في الحياة الانسانية. وإذا أقام المؤمنون الدين في الحياة كانوا هم المستخلفين في الأرض وكان لهم التمكين كما كان لأسلافهم، ويتحقق لهم الامن.

والخطاب الديني يهتم بنهضة الانسان ويميزه عن غيره من المخلوقات. والإسلام أعطي الانسان المفاهيم والتصورات عن لغز الوجود والحياة وحل العقدة الكبرى عند الانسان.

ومن أهم ما يجعل هذا الخطاب له تلك الميزات المهمة أن مصدره هم أهل البيت (عليهم السلام)، وكل ما كان هذا الخطاب يعتمد صفات العقلانية، والرحمة، والمساواة، وخير الناس..

وتزداد أهمية الخطاب الديني في الأزمات والأوقات الحرجة حيث تضع الأمة وتدخل في غياهب الظلمات لكي يكون النور والقبس الذي يعيد توجيهها إلى الأصل، والأهتمام في كل تزيل تلك العقبات التي توجهها الأمة حتى تصل إلى بر الأمان.

في ظل تصاعد الانحراف العقائدي عند البعض وظهور الفئات التكفيرية فإن من أوجب الواجبات العودة إلى الأصول الصحيحة التي أرسها الله عز وجل وأمر النبي (صلى الله عليه وآله) وأئمة الأطهار (عليهم السلام) ارشاد الناس إليها لكي يفهموا الدين الخاتم بالطريقة السليمة والصحيحة، من هنا فإن الخطاب الديني الذي اعتمدت عليه المرجعية الدينية قام على أسس واضحة، وفيما يلي سوف نعرض على القارئ الكريم بعض تلك وظائف التي اتبعتها المرجعية الدينية في الإرشاد الديني:

وظائف الخطاب الديني في الارشاد:

أولاً: أن يضعوا الناس في مواجهة الحقائق وما هو مطلوب منهم لكل حسب تكليفه، لكي يحدوا من طموح، ويكبحوا جماح عقولهم القاصرة، ويمنعوها من التوثب على ما ليس لها، مما ليس لها سبيل إلى معرفة حقيقته، واستكناه أسرارها، والوقوف على دخيلته، وسبر أغواره.

ثانياً: تزكية الناس، بتصفية نفوسهم، وتنقية قلوبهم من الشوائب التي علقت بها نتيجة الإنقياد للشهوات، أو المعاشرات، أو الوراثة، أو ما إلى ذلك.

ليمكن غرس شجرة مكارم الأخلاق في النفوس، ولكي يؤتي زرع المعرفة حقه يوم حصاده، فينتج الرقي والسمو، والمجد الباذخ في بناء صرح الإنسانية الشامخ، الذي يتبلور جداً وجهاداً وكدحاً إلى الله بخطى ثابتة، وبإصرار وهمة واقتدار.

ثالثاً: تعليم الكتاب، لأنه هو الذي يعطى الضوابط، والمعايير والقيمة الأخلاقية، والقواعد الإعتقادية والإيمانية، التي لا بد منها في غرس تلك الشجرة، وإنماء ذلك الزرع.

رابعاً: تعليم الحكمة التي هي التعريف، ولو بصورة تدريجية على الخريطة الصحيحة للحياة المتناغمة مع عالم التكوين، وتحديد المعالم الصحيحة للنمط العام، لكي يمكن من خلال ذلك الإرشاد إلى العمل الصالح، الذي يكون به سد ثغراته، وإصلاح تهتكاته، التي تنشأ من العدوان عليه بقصد، أو بغير قصد. شرط أن يتم من دون تفريط أو إفراط على قاعدة: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ (١٦). ﴿ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَا مُوسَى﴾ (١٧).

ومن الطبيعي: أن العالم الذي يعتمد في قاعدة معارفه على الأئمة المعصومين (عليهم السلام) وهم الذين يعلمون بحقائق الصنع، ودقائقه، والواقفون على أسرارهم هم الذين يحددون الصالح والمنسجم مع هدف التكوين من غيره. ولذا احتاجت الحكمة إلى الرجوع إلى التعاليم الالهية.

أما عقولنا القاصرة، فلا سبيل لها إلى ذلك، لقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ (١٨).

فإذا كنا لا نعلم إلا ظاهراً من الحياة الدنيا، مع أننا ندعي أن ذلك مشاهد لنا وملمس، ومحسوس - ويلاحظ: أن تنكير كلمة «ظاهراً» إنما هو لإفادة أن ما نعرفه هو ظاهر شديد الضالة والتفاهة أيضاً - فما بالك بالبواطن والأسرار، فضلاً عن أن نعرف شيئاً من الآخرة الغائبة عنا بكل أسرارها، وظواهرها وبواطنها .. ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٩). وكيف لنا أن نعلم أيضاً بطبيعة ارتباطاتها بالحياة الدنيا؟! أو أن نعرف شيئاً من ظواهرها، فضلاً عما عدا ذلك؟!

ومن جهة أخرى، فقد قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إن كلام الحكماء إذا كان صواباً كان دواءً، وإذا كان خطأ كان داء» (٢٠).

وهذا أمر طبيعي، فإن هذه الزيادة بالإضافة إلى أنها لن تؤدي دورها في الإصلاح سوف تصبح الزيادة، وكل ما يصدر عنه عبثاً وعائقاً، وربما أفسدت ما حولها مما كان صالحاً لولاها. وكذلك الحال إن نقصت عن المطلوب، فإن نقصها يجعل المورد بحاجة إلى متمم، قد يكون له طبيعة وحالات، وآثار أخرى لم يحسب لها حساب.

خامساً: لا بد للخطاب الديني أن يتصف بصفة الرقة والتودد إلى خلق الله، والابتعاد عن الترهيب والتخويف ليقرب الناس من خالقهم، وأيضاً فإن الحكمة مهمة لكل إنسان، وذلك يعود إلى أن البشر كافة ينجذبون إلى الكمال ويحبون الخطاب الذي لا ينافي العقل والحكمة ما دامت قلوبهم نقية وصافية ولا تشوبها شائبة، وإلا ستكون النتيجة أنهم لن يقبلوا بأي حوار أو نقاش لأن قلوبهم قد ختم عليها، قال تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ (٢١).

وقوله عز وجل: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ (٢٢).

وقال أيضاً: ﴿فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (٢٣).
فإن هذه الفئة من البشر لن تلتفت لما يقال لها وما يطلب منها لأنها قد خرجت تخصصاً من الخطاب الموجه لها ولن تلتفت لصلاحها بل ستعيثُ فساداً وتزيد في غيها وهذا هو التطرف والتعصب بعينه والذي سنفصل فيه فيما بعد..

لذلك كان لا بد للخطاب الديني أن يكون متسماً بما أراده الله عز وجل: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٢٤).

وغير خفي: أن أهم شيء يواجهه الناس في معترك الحياة، هو تلك الطروحات التي كانت غائبة عنهم في محيطهم الذي كانوا فيه، وخرجوا منه.. فيصيروا في المواقف حرجة، ويضطروا لاتخاذ قرارات آنية، دون أن يكونوا على بينة من أمرهم، أو أن يعتمدوا على ركن وثيق.. فيخطئون تارة، ويصيبون أخرى، ثم تتراكم الأخطاء، حتى يبلغ السيل الزبي، أو حتى يبلغ الحزام الطيين..

ولعل الطريق الأمثل لمساعدتهم في مواجهة هذا الأمر، هو أن يتم التركيز في ارشاد الناس على المعايير والضوابط، وعلى الأسس والمنطلقات، التي من شأنها أن تجعلهم قادرين على إدراك أن ثمة شبهة، وأن عليهم أن يتحرزوا ويتحفظوا منها، ثم السعي لاكتساب المزيد من الوقت لمعالجتها من موقع الدراية، والقدرة، والهيمنة.

فمثلاً حين يتم ارشاد الناس إلى الأفكار المغلوطة والعقائد الفاسدة، التي تؤدي بالبعض للذهاب إلى التطرف بأقدامهم وبعلى أرادتهم، ودون أن يلتفتوا أنهم وقعوا في فخ شيطاني، وبسبب الارشاد السليم فإنهم سيصبحون قادرين على التحرر من أي حديث يتوجه إليهم ويحاول الإيقاع بهم.

فإن هذه المعايير هي التي تستطيع أن تحفظهم وأن تصونهم من الغزو الذي يتعرض له في فكرهم، وفي عقيدتهم، وفي أخلاقيتهم، وفي كل وجودهم وحياتهم.. كما أنه مما يساعد الناس على ذلك هو التربية الروحية الصحيحة التي تجعلهم في موقع الورع عن محارم الله، والعمل بما يرضي الله، والأهم من ذلك كله هو تعريفهم بصورة صحيحة على أولياء الله، وتربيتهم على حبهم، وعلى أعداء الله، وتربيتهم على البراءة منهم.. إن اعتماد أسلوب الإقناع، والرفق، والتعامل الودود والرضي هو الذي رافق الدعوة الإسلامية في جميع المراحل. بل كان جزءاً من الأطروحة والنهج السياسي، وحظي بقسط وافر من التشريع والتوجيه التفصيلي والحازم في مختلف المواقف وفي جميع الاتجاهات. والمنطلق الأساس فيه هو قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ (٢٥).

وقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (٢٦). فهذه الآية قد أعطت النظرة الشمولية للإسلام، فيما يرتبط بسياسته الاعلامية، ورسمت لهذه السياسة أسسها ومنطلقاتها بدقة، وبعمق يستوعب كل اتجاهاتها ومناحيها.. ولسنا هنا في صدد بيان وتحديد ذلك..

ونشير إلى أمر أُلحِت إليه الآية الكريمة، وبهمنّا لفت النظر اليه، والتوجيه نحو التأمل فيه، وهو:

أن نهج القرآن وطريقته - كما أُلحِت اليه الآية الشريفة - هو استشارة العقول، ومحكمة الناس ضمائرهم، وإرجاعهم إلى سليم الفطرة وإنصاف الوجدان.. ولم نجد القرآن حكم على أحد بالكفر، أو بالفسق، إلا ضمن ضوابط عامة، يكون لكل أحد كامل الحرية في أن يطبقها على نفسه أو لا يطبقها.

أما أن يطبقها على الآخرين بأشخاصهم وأعيانهم، فليس له ذلك، إلا في الحدود التي أجازها الإسلام، ولم ير فيها ما يتنافى مع أي من أصوله وقواعده.. أي في خصوص الموارد التي قبل بها الآخرون، وأقروا بانطباقها على أنفسهم وفق الضوابط العامة التي يعرفها يقربها الجميع..

هذا على الرغم من أن الحق ربما يكون مرّاً، أو مخجلاً لكثير من أولئك الذين اختاروا الانحراف عن جادة الحق، والابتعاد عن الطريقة القويمة، والخطة السليمة المستقيمة. وقد تصبح الحاجة في القرآن "إلى تصعيد التحدي، إلى حدّ التلويح أو التصريح بما لو لم يبادر إلى التلميح والتصريح به لكان خطراً على الإسلام وعلى قواعده ومبانيه من الأساس.

ولكنها تكون حالات استثنائية - يعقبها الاستدلال والتفهم مباشرة - ولا يمكن أن تتخذ الصفة الطبيعية التي يفترض جعلها أساساً للتحرك في المجال العام للدعوة الإسلامية. هذا كله.. لو لم نقل: إن المنطلق الإسلامي لكل حوار منصف وهادف وبناء هو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٢٧). حيث يريد سبحانه أن يهيئ الطرف الآخر للبحث العلمي، القائم على أساس الدليل، الساطع، والبرهان، القاطع، بعيداً عن أجواء التشنّج الانفعال والشك والريب.

ولعل هذا بالذات هو المقصود من المجادلة بالتي هي أحسن" (٢٨) من مميزات الخطب التوجيهية أو التوجيهات الدينية المكتوبة: من أهم ما يميز الخطب التوجيهية أو التوجيهات الدينية التي تصدر عن المرجعية الدينية سواء أكانت شفوية أو مكتوبة أنها تلتزم بـ: «قانون الأقتضاء التخاطبي» وهو باختصار ينقسم إلى قسمين:

القانون الأول: قانون الاختصار:

يقتضي هذا النوع من القوانين أن يضمّر الملقى في كلامه ما دلت عليه القرائن، مقالية كانت أو مقامية، ومن الأمور المهمة التي يجب الالتفات إليها أن اللسان العربي يتميز عن غيره من الألسن بكونه يميل إلى الإيجاز في عباراته المستخدمة، ويقوم بطي المعارف

المشتركة طياً، اعتماداً منه على قدرة المخاطب في تدارك ما أضمر من الكلام، وفي استحضار أدلته السياقية، بل في إبداعها من عنده متى اقتضت الحاجة، ومعلوم على قدر ما أضمر من الكلام، وفي استحضار أدلته السياقية، بل في إبداعها من عنده حينما تقتضي الحاجة، ومعلون على قدر ما أضمر المتكلم يذل المستمع الجهد في الفهم.

القانون الثاني: قانون حفظ المقتضى:

من موجبات هذا القانون أن يبقى المقتضى محفوظاً في القول متى تقلبت عليه أساليب الكلام، خبراً أو إنشاءً، إيجاباً أو سلباً، بحيث يبقى في مقدور المتلقي أن يجد لكل صيغة أسلوبية يرد فيها قول المقتضى تأويلاً يلزم من وجود المقتضى. وينطوي مضمون هذا القانون على افتراض أن لكل صيغة تعبيرية وجهاً أو أكثر لفهم معناها. ويترتب على ذلك أنه بالإمكان تقسيم الصيغ التي يدخل في ترتيبها القول المنظور في اقتضائه على قسمين اثنين: أحدهما، قسم الصيغ التي لا تحمل على الأكثر إلا تأويلاً واحداً، وهي واجبة الوجود في القول، والثانية قسم الصيغ التي تحمل أكثر من تأويل وهي جائزة الوجود فيه (٢٩).

ونقول:

بما أن المؤتمر قد اختار في ذكرى إطلاق فتوى الدفاع الجهادي فإننا قد اخترنا أن نبحث في تلك التوجيهات والخطب التي أصدرتها المرجعية الدينية للمقاتلين على الجبهات كنموذج حيث يظهر وبشكل واضح الأساليب والقوانين الخطابية التي تم اختيارها من قبل المرجعية الدينية لإيصال تلك الارشادات التوجيهات، فإلى ما يلي من المبحث الثاني.

المبحث الثاني:

توجيهات المرجعية الدينية لحشود المقاتلين (أنموذجاً).

وصايا المرجعية للمقاتلين وأحكام الإسلام:

قبل البدء في تحليل ما نصت عليه المرجعية الدينية من وصايا، لا بد من أنبه القارئ الكريم إلى أنني قمت باقتطاف بعض البنود لا كلها وذلك لضيق المجال، فلذلك اقتضى التنويه، وأقول:

ما أتى في وصايا المرجعية الدينية للمقاتلين في مواجهة أهل الجور الذين جاؤوا من خلفية متشددة ومتعصبة، وادعوا بأنهم الممثلين الحقيقيين للدين الإسلامي، على أن الدين الإسلامي لا يحث اتباعه بالاعتداء على الآخرين، ولا على أملاكهم وأعراضهم، ويمكن لأي إنسان كان ولأي دين كان، أن يمارس دينه بحرية ضمن حوزة الإسلام بحرية تامة، والإسلام بأسسه يأتي من السلام، والإسلام الحقيقي يحافظ على كرامة الإنسان بكل أطرافها، وأشكالها دون أي مشكلة...

ويمكن للمطلع على أحكام الإسلام المحمدي الأصيل الذي يمثله أهل البيت (عليهم السلام) أن يجد ذلك واضحاً وجلياً في أفعال وأقوالهم (عليهم السلام)، وهذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليهما السلام) يخاطب قائلاً: «ولقد بلغني: أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة، والأخرى المعاهدة، فينتزع حجلها، وقُلْبَهَا، وقلائدها، ورعاها ما تتمتع منه إلا بالاسترجاع والاسترحام، ثم انصرفوا وافرين، ما نال رجلاً منهم كلم، ولا أريق لهم دم؛ فلو أن امرأة مسلماً مات من بعد هذا أسفاً ما كان به ملوماً، بل كان به عندي جديراً» (٣٠).

وقد قال «عليه السلام»: «الناس صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق» (٣١).

وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على الإسلام يحترم خصوصيات الآخرين حتى ولو كان الفاعلون من أبناء جلدته وينتمون إلى نفس ديانتهم، ولكن أفعالهم مناقضة لتعاليم الإسلام

الحقيقية، التي يبندها ويرفضها، ولا يقبلها بأي شكل من الأشكال، وتحت أي ذريعة مدعاة.

فحقوق الناس على وجهين:

الأول: ما يثبت للإنسان بمجرد تشبته بالحياة، وبملاحظة خصوصية الخلق والتكوين.
الثاني: ما يثبت له بسبب ميزة حصل عليها بجهده، وباختياره، فلا يجوز حرمانه منها، أو تضييعها، لأن عمل الإنسان الاختياري محترم، ومحفوظ له، وقد قال تعالى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ (٣٢). وقال سبحانه: ﴿وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ (٣٣).

الوصايا والحدود ومحل الابتلاء:

لا يخفى على القاصي والداني أن الدين الإسلامي وضع لكل أمر من الأمور حداً من الحدود وعبر عنها أنها حدود الله فقد قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ (٣٤). فإن الإسلام بشرائه لم يترك حتى «أرش الخدش» دون وضع الحد المناسب له، وإن من تصدى للجهاد فصار محل ابتلائه فلا بد أن يراعي تلك الحدود وأن يحيد عنها وهذا ما كرسته وصايا المرجعية في بداية رسمها لتلك الخطوط حيث جاء في بندها الأول: «أن الله سبحانه وتعالى - كما ندب الى الجهاد ودعا إليه وجعله دعامة من دعائم الدين وفضل المجاهدين على القاعدين - فإنه عز اسمه جعل له حدوداً وآداباً أوجبها الحكمة واقتضتها الفطرة، يلزم تفقها ومراعاتها، فمن رعاها حق رعايتها أوجب له ما قدره من فضله وسنّه من بركاته، ومن أخل بها أحبط من أجره ولم يبلغ به أمله» (٣٥).

ومن خلال ما تم نصه يتبين لنا عدة أمور أضاءت عليها في بندها الأول، وهي التالية:
أولاً: صحيح أن الجهاد هو أساس من أسس الدين التي دعا إليها الإسلام في مواجهة أهل الجور، إلا أن هذه الدعامة لا تعد مكتملة في حال عدم مراعاة التفقه في فقه الجهاد الذي أصبح واجباً على كل من تصدى للجهاد في ساحات الوغى، وعليه أن يلتزم بها ويحافظ عليها.

ثانياً: إن هذه الحدود التي وضعها الله عز وجل هي حدود وآداب ووجبات مكرسة شرعاً، ودينياً، وقد حثت الفطرة على وجوب مراعاتها والحفاظ عليها.

ثالثاً: حين نصت المرجعية الدينية على لزوم التفقه والمراعاة لهذه الحدود والآداب فإنها من باب ارجاع الجاهل العامي إلى العالم المجتهد في أمور الجهاد الذي يجهل بها من تصدى للجهاد، وهذا يوضح مقام المرجعية الدينية في حفظ الدين في كل جوانبه وأتباعه ومن خطر والزلل، وذلك أيضاً من مواساة العالم بعلوم أهل البيت (عليهم السلام) بتلك العلوم على من لا يعلم بها، ولم يحط بها خبراً.

رابعاً: إن عدم الالتزام بهذه الضوابط والآداب والأحكام يعتبر خطأً لثواب العمل بالدرجة الأولى، فمن تصدى للجهاد غير عالم بتكليفه يعتبر هذا محبطاً لعمله وثوابه وأجره إن لم يلتفت لهذه الأحكام، فمن قام بمراعاة هذه الأحكام زاد ذلك من ثوابه، ومن لم يراعها فقد أحبط من أجره ولم يبلغ أمله من الوصول إلى ما يحبه الله ويرضاه عنه..

فإن تلك الأحكام الجهادية هي حد من حدود الله تعالى ولا يمكن لأي أحد أن يتخطاها، وإلا صار بمرتبة أهل الجور وعمل على غير هدى، وإن كل إنسان سوف يسأل عن ما قدمت يده، ولنا بذلك أسوة بأئمة الهدى (عليهم السلام) حيث أن الإمام الرضا (عليه السلام) في رده على كتاب تولية العهد الذي عهد إليه بها المأمون العباسي كتب على ظهر الكتاب ما يلي: «وأن لا أسفك دماً حراماً، ولا أبيع فرجاً. ولا مالاً، إلا ما سفكته حدود الله، وأباحته فرائضه. وأن أتخير الكفاة جهدي وطاقتي، وجعلت بذلك على نفسي عهده مؤكداً، يسألني الله عنه، فإنه عز وجل يقول: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ (٣٦)» (٣٧).

فإن سفك الدم في غير محله يعتبر حراماً، والتعدي على الحرمات أيضاً، والإمام الرضا (عليه السلام) يرشدنا ويعلمنا أنه سيبدل كافة جهده وطاقته لأنه مسؤول عنه يوم القيامة، فكيف بغير المعصوم أن لا يلتزم بتلك الحدود، فإن الإمام (عليه السلام) يريد منا الالتزام بحدود الله كافة.

الحفاظ على البشر والحجر والمدن:

وجاء في البند الثاني من الوصايا المرجعية التالي: «فللجهاد آداب عامة لا بد من مراعاتها حتى مع غير المسلمين، وقد كان النبي (صلى الله عليه وآله) يوصي بها أصحابه قبل أن يبعثهم إلى القتال، فقد صحّ عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا أراد أن يبعث بسرية دعاهم، فأجلسهم بين يديه، ثم يقول: سيروا باسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا تغلوا، ولا تمثّلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا صبيّاً ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها» (٣٨).

إن هذه الوصية الإلهية من رسول الله (صلى الله عليه وآله) والتي على لسان الإمام الصادق (عليه السلام) ونبّهت لها المرجعية الدينية، أشارت إلى محاور في غاية أهمية، وهي على الشكل الآتي:

أولاً: حددت الآداب العامة للمقاتلين في مقابل كل ما يواجههم خلال تواجدهم في ساحة القتال وركزت من خلال وصية النبي (صلى الله عليه وآله) على تلك الآداب.

ثانياً: إن دعوة المرجعية الدينية للمقاتلين للإلتزام بتلك الوصايا له ما له ما انعكاس على روحية المجاهدين، من عدة نواحي، وهي:

أ: إن دعوة النبي (صلى الله عليه وآله) المجاهدين واجلاسهم بين يديه، يدل على خطورة الكلام وضرورته الذي سيوجه لهم إذ أنه (صلى الله عليه وآله) لم يرسلهم إلى الجهاد دون ارشاد وتوجيه.

ب: إن تنبيه النبي (صلى الله عليه وآله) للمجاهدين أن سيرهم هذا هو:

١ - باسم الله: إن سير المقاتلين باسم الله هو علامة وإشارة أن من يحملون هذا الأسم ليس فقط في قلوبهم بل بتصرفاتهم، وأفعالهم، وأعمالهم، فمن سار على اسمه عز وجل لا بد أن يتحلّى بسماء وأخلاق وآداب معينة، وإلا كان سيره عبثاً لا طائل منه.

٢ - وهو بالله: فإن من يكون مع الله فإن الله معه وهو حسبه، وكافيه، ولا ينظر إلى ساعتها إلى قلة العدد والعتاد فكما قال تعالى: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (٣٩).

٣ - وهو في سبيل الله: ومن سار على نهج الإلهي عليه أن يعبد تلك الطريق بالعلم والمعرفة، وأن بغالب نفسه الأمانة بالسوء فذاك هو الجهاد الأكبر، لكي يكون في موقع الجهاد الأصغر وهو القتال في ساحة الوغى، فمن كان ضابطاً لنفسه على هذه الحدود فإن عمله سيرفعه إلى الله عز وجل.

٤ - وهو على ملة رسول الله (صلى الله عليه وآله): فإن من أراد الله عز وجل عليه أن يتبع رسوله، لأن ملته هي التي تؤدي إلى سواء السبيل قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٤٠). والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين.

إذن من كان يريد رضا الله عليه أن يطيع فيما وضعه رسوله (صلى الله عليه وآله) من أحكام وآداب ومنهاج. وكفى بالأئمة بالإمام الحسين (عليه السلام) قدوة يحتذى فيها في كربلاء إذ نقلوا أنه لما تلقى حجراً على جبهته الشريفة قال «عليه السلام»: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ. وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: إِلَهِي! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ رَجُلًا لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ابْنُ نَبِيٍّ غَيْرِهِ» (٤١).

ثالثاً: إن وصية النبي (صلى الله عليه وآله) جد مهمة حيث ركزت على عدة عناوين، منها:

١ - لا تغلوا: وقال الفيض الكاشاني «قدس سره» في بيان ذلك: «الغلول: الخيانة، وأكثر ما يستعمل في الخيانة: في الغنيمة.

٢ _ والتمثيل: قطع الأذن، والأنف وما أشبه ذلك» (٤٢).

٣ - لا تغدروا: فالغدر ضد الوفاء، وإن كانت: «الحرب خدعة» (٤٣)، وللمقاتل في سبيل الله أن يتوسل كل السبل حتى يحقق النصر ولو بالخدعة إلا أنه «لا بد أن لا تخرج

عن دائرة ما هو مشروع، وأن لا يتجاوز الإنسان حدود إنسانيته، وأن لا يسقط أية قيمة من القيم التي يؤمن بها.

فلا يجوز أن تؤدي الخدعة إلى سفك دم بريء، كدم الشيخ الفاني، والطفل والمرأة مثلاً، ولا أن تسوق إلى الغدر بمن أعطيته شرف العهد والوعد، والخيانة في مال الله، أو في مال المسلمين. وهو ما سمي بالغلول.

بل لا بد أن يكون الغزو، ملاسماً لاسم الله تعالى، متمازجاً معه، وأن يكون خطوة تضع المجاهد على طريق الوصول إليه» (٤٤).

٣ - لا تقطعوا شجرة: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في وصيته تلك يلحظ البيئة المحيطة بالمقاتل وهو يريد منه أن يحفظها، لأن الإنسان هو خليفة الله على الأرض وإنما أمره الله تعالى بأن يعمرها لا أن يخربها، وفي حرصه (صلى الله عليه وآله) «على الشجر، سواء في ذلك المثمر منه وغيره، وعلى النخل الذي يمثل مصدر العيش والارتزاق للناس، وعلى البناء والعمران - إن ذلك كله - يشير إلى طبيعة اهتمامات الإسلام، وأنه لا يحارب الناس انطلاقاً من حب البطش، ولا استجابة لشهوة القتل أو التلذذ بأذى الآخرين، وحب التنكيل بهم، بل هو يريد أن يدفع ظلمهم، وعتوهم عن نفسه، وعن غيره، وأن ييطل كيدهم، ومؤامراتهم، وأن يحصل على حريته بممارسة قناعاته، بعيداً عن أجواء القهر، وفي منأى عن الحدود التي يفرضونها عليه، والقيود التي يقيدونه بها..

إنه يريد أن يحفظ للبيئة صحتها وسلامتها، وللمناظر الخلابة رونقها وروعها، ولمصادر الرزق عطاءها ونضارتها، وللبلاد العامرة عمرانها وشموخها وبهجتها» (٤٥).

حفظ النفوس، ولا تبدأوا بقتال:

كما أنه يجب على المقاتل في سبيل الله ولأنه يمثل الخط الإلهي أن يبادر إلى القتال، فعليه أيضاً وفي ذات الوقت أن يحافظ على نفسه ومن الوقوع في التهلكة لذلك فإنك تجد أن المرجعية الدينية ومن خلال نصائحها للمقاتلين لم تغفل هذه القضية ففي البند الرابع فيها ما يظهر تلك التوجيهات، ومما جاء فيها: «فالله الله في النفوس، فلا يستحلن التعرض لها بغير ما أحله الله تعالى في حال من الاحوال، فما أعظم الخطيئة في قتل النفوس البريئة،

وما أعظم الحسنة بوقايتها وإحيائها، كما ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه، وإن لقتل النفس البريئة أثراً خطيراً في هذه الحياة وما بعدها، وقد جاء في سيرة أمير المؤمنين (عليه السلام) شدة احتياطه في حروبه في هذا الأمر، وقد قال في عهده لمالك الأشتر - وقد علمت مكانته عنده ومنزلته لديه - (إياك والدماء وسفكها بغير حلّها فإنه ليس شيء ادعى لنقمة واعظم لتبعة ولا أخرى بزوال نعمة وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير حقّها والله سبحانه مبتدأ بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام، فإن ذلك مما يضعفه ويوهنه، بل يزيله وينقله ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد لأن فيه قود البدن). فإن وجدت حالة مشتبهة تخشون فيها المكيدة بكم، فقدموا التحذير بالقول أو بالرمي الذي لا يصيب الهدف أو لا يؤدي إلى الهلاك، معذرة إلى ربكم واحتياطاً على النفوس البريئة» (٤٦).

ولقد ورد تحذير أمير المؤمنين (عليه السلام) - والذي استشهدت به المرجعية الدينية - عن التحذير من سفك الدماء بشكل عبثي، ودون تحقق، فإن العبارة التي استخدمها الإمام علي (عليه السلام) في غاية الدقة وتدل في قوله: «إياك والدماء وسفكها بغير حلّها»، عن المسوغ للإقدام على سفك الدماء ومتى يحل ذلك، ومتى لا يحل له، وإذا أقدم عليه جزافاً فإنه موجب لنقمة الله، وسخطه، وعذابه..

وهناك إشارة أخرى إلى عدم استخدام القدرة والسلطة على التجبر على عباد الله وخلقه، فحين قال (عليه السلام): «فَلَا تُقَوِّينَ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُضَعِّفُهُ وَيُوهِنُهُ، بَلْ يَزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ...» إنما يشير إلى اعتمادهم القدرة على الغلو في سفك الدماء دون تفحص، وهذا ما ينتج عنه ارتدادات سلبية على الفاعل، فإنه:

أولاً: يؤدي إلى ضعف وقدرة الذي يسفك ويؤدي إلى نقمة عارمة اتجاه ما اقترفه من فعل مجرم، إذ عبر عن نتيجة سفك الدم الحرام بقوله: «مِمَّا يُضَعِّفُهُ وَيُوهِنُهُ».

ثانياً: وأن تزايد الرغبة في القتل وسفك الدماء الحرام إلى انحلال مشروعية أهل الحق في مواجهة أهل الجور، وساعتها لا يمكن التفريق بين المجرم الحقيقي بين والذي يدافع عن أرضه، وعليه يمكن أن تتحلل مشروعية المقاتل في سبيل الله، وتراجع قدرته الدفاعية،

وهذا ما أشار إليه الإمام علي (عليه السلام) حين بين وأظهر أن السلطان وسفك الدماء لا يجتمعان وقد يؤدي ذلك إلى زوال مشروعية أهل الحق حين قال: «بَلْ يُزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ». ومما جاء أيضاً في نص نصائح المرجعية الدينية تحذيرها من عدم المبادرة إلى اللابتداء بالقتال «فإن وجدتُم حالة مشتبِهة تخشون فيها المكيدة بكم، فقدّموا التحذير بالقول أو بالرمي الذي لا يصيب الهدف أو لا يؤدي إلى الهلاك، معذرةً إلى ربكم واحتياطاً على النفوس البريئة».

ويمكن ان نستدل بهذا المقطع إلى عدة أمور، منها:

فحين اشارت: لوجود حالة مشتبِهة على المقاتلين، فعليهم ألا يبادروا للقتال بل عليهم أولاً تحذير المهاجم بالقول ثم بالرمي غير القاتل حيث يكون رمية تحذيرية لا يصيب المهاجم في مقتل ولا يؤدي به إلى حتفه، وهذه هي أخلاق أهل البيت (عليهم السلام)، وعلى ذلك أمثلة من سيرتهم العطرة، ونقدم على ذلك بعض الأمثلة:

أولاً: في معركة بدر الكبرى حين أصبح رسول الله «صلى الله عليه وآله» عباً أصحابه. وكانت رايته مع أمير المؤمنين «عليه السلام» (٤٧).

فقال لهم: «غضوا أبصاركم، ولا تبدؤوهم بالقتال، ولا يتكلمن أحد» (٤٨). وتكررت هذه الصورة كثيراً في السيرة النبوية الشريفة (٤٩).

ثانياً: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» وفي أحلك الظروف، وأظلمها، خاطب ألد أعدائه، والخارجين عليه بكلام يفيض حكمة، ويحسب لتلك الظروف الصعبة كل حساب، فإنه لم يضيق على الخوارج ولم يقيد حركتهم بل قال لهم: «لكم علينا ثلاثة:

١- لا نمنعكم مساجد الله، أن تذكروا فيها اسم الله.

٢ - ولا نمنعكم الفياء ما دامت أيديكم معنا.

٣ - ولا نبدؤكم بقتال» (٥٠).

وقال «عليه السلام»: «إن سكتوا تركناهم (أو قال: عذرناهم)، وإن تكلموا حججناهم، وإن خرجوا علينا قاتلناهم» (٥١).

ثالثاً: وكذلك الحال بالنسبة للإمام الحسين «عليه السلام» فإنه لم يخرج عن هذه السيرة والمنهاج النبوي والإلهي والتزم بهذا المبدئ، حيث أنهم نقلوا: حين جاء رسول ابن زياد إلى الحر الرياحي يأمره أن يجمع على الإمام الحسين «عليه السلام» وأصحابه، فقال زهير بن القين للإمام الحسين «عليه السلام»: «يا ابن رسول الله، إن قتال هؤلاء أهون من قتال من يأتينا من بعدهم، فلعمري ليأتينا من بعد من ترى ما لا قبل لنا به.

فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ «عليه السلام»: «ما كنت لأبدأهم بالقتال» (٥٢).

وروا أيضاً: أن الشمر بن ذي الجوشن حين أراد أن يهجم على خيام الإمام الحسين «عليه السلام» قبل أن تبدأ المعركة وجد ناراً مشتعلة جعلها الإمام «عليه السلام» في خندق لكي يحمي الخيام من الخلف فلا يأتيتها الأعداء، فغضب الشمر «لعنه الله» ونادى

بأعلى صوته: «يا حسين، استعجلت النار في الدنيا قبل يوم القيامة!

فَقَالَ الْحُسَيْنُ «عليه السلام»: «من هذا؟ كأنه شمر بن ذي الجوشن.

فَقَالُوا: نعم، أصلحك الله، هو هو.

فَقَالَ: يا ابن راعية المعزى! أنت أولى بها صلياً.

فَقَالَ لَهُ مُسْلِمُ بْنُ عَوْسَجَةَ: يا ابن رسول الله، جعلت فداك، ألا أرميه بسهم؟ فإنه قد أمكنتني، وليس يسقط مني سهم، فالفاسق من أعظم الجبارين.

فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ «عليه السلام»: لا ترمه؛ فإنني أكره أن أبدأهم» (٥٣).

فهذا هو «ديدن النبي» صلى الله عليه وآله والأئمة «عليهم السلام» هو عدم بدء أحد بقتال، وأن ذلك كان من الميزات الظاهرة في شيعتهم «عليهم السلام» مع أي عدو يواجهونه» (٥٤).

وإذا بحثنا في المواثيق والمعاهدات الدولية فسنجد أن في قواعدها ومبادئها العامة ما هو شبيه لموقف الإمام الحسين «عليه السلام» إلى عدم اللجوء إلى الحرب والبدء بها دون مسوغ لذلك، وذلك العمل ينم عن كونه قمة في الإنسانية، على أن هذه القواعد هي لتنظيم الحالات العدائية وللحد من وسائل القتال وأساليبه، وإلى تنظيم سير الأعمال العدائية ومراعاة مقتضيات الضرورات العسكرية في المقام الأول..

فقامت مقتضيات الضرورة إلى «تقييد حرية المتحاربين في اختيار وسائل إلحاق الأذى، بالخصم عن طريق وضع قيود عديدة على سلوك أطراف النزاع أثناء العمليات القتالية، من أجل تخفيف المعاناة والآلام التي تخلفها النزاعات المسلحة سواء كانت دولية أم غير دولية، التي يعاني منها المدنيين والعسكريين على حد سواء» (٥٥).

وإن من أهم القواعد التي تقوم عليها تلك المواثيق في حالات الحرب هي مراعاة مبدأ الإنسانية، وقوام هذا المبدأ أنه يلزم «أطراف النزاع المسلح بالكف عن كل ما هو دون الضرورة العسكرية، ويدعو إلى تجنب أعمال القسوة والوحشية في القتال، خصوصاً إذا كان استعمال هذه الأساليب لا تجدي في تحقيق الهدف من الحرب وهو تحقيق النصر وهزيمة العدو» (٥٦).

فإن كانت المواثيق الإنسانية الدولية قد أقرت على ضرورة الاحتياط في سفك الدماء فإن المرجعية الدينية بدورها أقرت هذا المبدئ المعمول به منذ مئات السنين وهو غيظ من فيض أخلاق النبي وآله (عليهم صلوات الله أجمعين).

لا للتفكير، ولا للتكفير:

وظاهر الحال في تلك النصائح الموجهة من المرجعية الدينية إلى المقاتلين أنها لم تدخر جهداً في توجيههم لحفظ الوحدة الوطنية في البند السادس والسابع، وذلك من خلال التشديد على عدم تغيير الناس من بعض الممارسات التي لربما تصدر عن بعض المقاتلين الجاهلين بأحكام الدين الإسلامي، بأن يلجأوا إلى تكفير مذهب أو ملة من المسلمين، أو الاعتداء على غير المسلمين بالقول أو بالفعل، ومما ورد في ذلك في البند السادس: «الله الله في اتهام الناس في دينهم نكايه بهم واستباحة حرمتهم، كما وقع فيه الخوارج في العصر الأول وتبعه في هذا العصر قوم من غير أهل الفقه في الدين، تأثراً بمزاجياتهم وأهوائهم وبررّوه ببعض النصوص التي تشابهت عليهم، فعظم ابتلاء المسلمين بهم. واعلموا إن من شهد الشهادتين كان مسلماً يعصم دمه وماله وإن وقع في بعض الضلالة وارتكب بعض البدعة، فما كل ضلالة بالتي توجب الكفر، ولا كل بدعة تؤدي إلى نفي صفة الاسلام عن صاحبها، وربما استوجب المرء القتل بفساد أو قصاص وكان

مسلماً. وقد قال الله سبحانه مخاطباً المجاهدين: (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتيّنوا، ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا). واستفاضت الآثار عن أمير المؤمنين (عليه السلام) نهيه عن تكفير عامة أهل حربته - كما كان يميل إليه طلائع الخوارج في معسكره - بل كان يقول انهم قوم وقعوا في الشبهة، وإن لم يبرر ذلك صنيعهم ولم يصح عذراً لهم في قبيح فعالهم، ففي الأثر المعتبر عن الامام الصادق عن ابيه (عليهما السلام): (أنّ علياً (عليه السلام) لم يكن ينسب أحداً من أهل حربته إلى الشرك ولا إلى النفاق ولكن يقول: هم اخواننا بغوا علينا، وكان يقول لأهل حربته: إنا لم نقاتلهم على التكفير لهم ولم نقاتلهم على التكفير لنا» (٥٧).

وقد لفتت المرجعية الدينية في هذا النص إلى مسائل في غاية الأهمية، ألا وهي: أولاً: عدم الاسراع في اطلاق الأحكام على الناس من دون تحقق وثبت فقط نكايه بهم لأنهم مختلفون بالمذهب أو الدين.

ثانياً: لقد أوعزت المرجعية الدينية أن كثير من الناس قد يقعون في شباك الشبهة ويسارعون إلى التأثير والانفعال والسبب في ذلك هو جهلهم المركب. وهذا يدل على عظم المصيبة بمثل هؤلاء لأن جهلهم أدى بهم إلى محاربة الإمام علي (عليه السلام) وهو المعروف لديهم واتهموه بما ليس فيه.

ثالثاً: وكذلك فإن المرجعية الدينية حذرت من عدم الوقوع في تكفير الآخرين لمجرد ابتداعهم لأمر ليست من الدين، فليست كل بدعة تؤدي بصاحبها إلى الخروج من الدين، فإن لها أحكام خاصة، لا يعرفها إلا أهل العلم والمعرفة.

رابعاً: إن المثال الحي من سيرة أمير المؤمنين (عليه السلام) خير دليل على السياسة الحكيمة التي أتبعها مع الحالة التي واجهته من خروج الخوارج عليه، فهو لم يمنعهم المساجد - كما مر معنا سابقاً - ولم يبادر ويسارع لمقاتلتهم بل أرسل لهم الرسل والكتب لمحاورتهم وبعد أن بغوا واعتدوا وبادروا إلى القتل والسفك قام أمير المؤمنين وقاتلهم، وهذا هو المطلوب من المقاتل بما جاء في كتاب الله إلى عدم المسارعة إلى القتال وسفط الدماء.

أما في البند السابع كما جاء فيها: «وإياكم والتعرض لغير المسلمين أيّا كان دينه ومذهبه فإنهم في كنف المسلمين وأمانهم، فمن تعرض لحرمتهم كان خائناً غادراً، وإن الخيانة والغدر لهما أقبح الأفعال في قضاء الفطرة ودين الله سبحانه، وقد قال عز وجل في كتابه عن غير المسلمين: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ). بل لا ينبغي ان يسمح المسلم بانتهاك حرّمت غير المسلمين ممّن هم في رعاية المسلمين، بل عليه أن تكون له من الغيرة عليهم مثل ما يكون له على أهله، وقد جاء في سيرة أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه لما بعث معاوية (سفيان بن عوف من بني غامد) لشن الغارات على أطراف العراق - تهويلاً على أهله - فأصاب أهل الأنبار من المسلمين وغيرهم، اغتمّ أمير المؤمنين (عليه السلام) من ذلك غمّاً شديداً... الخ» (٥٨).

وقد ألفتنا في بداية المبحث الثاني عن حقوق الناس، ولا بد من لفت نظر القارئ العزيز إلى أن المرجعية الدينية تريد التأكيد على حرية المعتقد التي يكفلها الدين الإسلامي لغير المسلمين، والذين هم في كنف بلاد المسلمين وهم غير مقاتلين والاستشهاد بالآية الكريمة يدل على: أن هذه الآية تتحدث عن غير المحاربين، كمن كان معاهداً، أو من أهل الذمة ولا تتحدث عن الكفار المحاربين، من المشركين، أو من غيرهم.. والإحسان إلى المعاهد والذمي، ومعاملته بالعدل ليس ممنوعاً عنه شرعاً.. وذلك ظاهر ولا يخفى.

المقاتل والبناء الروحي:

بعد أن كانت البنود الأولى لنصائح المرجعية الدينية للمقاتلين تتكلم عن التعاطي بالأمر العامة، خصصت جزءاً منها للحديث عن البناء الروحي للمقاتل في سبيل الله، ومما جاء فيها: «ولا يفوتنكم الاهتمام بصلواتكم المفروضة، فما وفد امرئ على الله سبحانه بعمل يكون خيراً من الصلاة، وإن الصلاة لهما الألب الذي يتأدّب الانسان مع خالقه والتحية التي يؤديها تجاهه، وهي دعامة الدين ومناط قبول الأعمال، وقد خففها الله سبحانه بحسب مقتضيات الخوف والقتال، حتى قد يكتفى في حال الانشغال في طول الوقت بالقتال بالتكبير عن كل ركعة ولو لم يكن المرء مستقبلاً للقبلة كما قال عز من

قائل: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ، فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا، فَإِذَا أُمِّتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ). على أنه سبحانه وتعالى أمر المؤمنين بأن يأخذوا حذرهم وأسلحتهم ولا يجتمعوا للصلاة جميعاً بل يتناوبوا فيها حيلةً لهم. وقد ورد في سيرة أمير المؤمنين وصيته بالصلاة لأصحابه، وفي الخبر المعتبر عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال في صلاة الخوف عند المطاردة والمناوشة: يصلي كل إنسان منهم بالإيماء حيث كان وجهه وإن كانت المسايقة والمعانقة وتلاحم القتال، فإن أمير المؤمنين (عليه السلام) صلى ليلة صفين - وهي ليلة الهرير - لم تكن صلاتهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء - عند وقت كل صلاة - إلا التكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء، فكانت تلك صلاتهم، لم يأمرهم بإعادة الصلاة» (٥٩).

لقد بينت المرجعية الدينية أن الصلاة لا تسقط حتى في حال الخوف والقتال إلا أنها لها صور خاصة، وهي على الشكل التالي: إن صلاة الخوف تكون قصراً إذا كانت رباعية، وصورتها: أن يقوم الإمام، فيصلي ببعض أصحابه ركعة، ثم يقوم ويقومون معه، ليمثل قائماً، ويصلون هم الركعة الثانية، ويخفون، ثم يسلمون، وينصرفون. ويأتي أصحابهم الباقون، فيصلون معه الركعة الثانية له، وتكون الركعة الأولى لهم، فإذا قعد في التشهد، قاموا فصلوا الثانية لأنفسهم، ثم يقعدون، فيتشهدون معه، ثم يسلم، وينصرفون.

وإذا كانت الصلاة هي المغرب، فإنه يصلي بالطائفة الأولى ركعة، ثم يمثل الإمام قائماً، ثم يصلون الركعتين. ثم تأتي الطائفة الثانية، فيصلون معه الركعة التي يقرأ فيها، ثم يجلس فيتشهد، ثم يقوم ويقومون معه، ويصلي بهم ركعة أخرى ثم يجلس وينتظرهم، ويقومون، فيتمون ركعة أخرى، ثم يسلم عليهم ..

أو تكون بصورة أخرى وهي الإيماء للركوع والسجود.

والهدف من التشديد على الصلاة حتى في حالة الخوف والقتال وفي ساحة القتال وميدان المعركة له عدة دلالات، وهي الشكل الآتي:

أ - الاعلان بصورة عملية عن أن هدف هذه الحرب، هو إقامة الصلاة، وحفظ دين الله، وإبقاء مفهوم التوحيد الإلهي حياً في وجدان الناس، وعدم قبول العبودية لسواه سبحانه..

ب - إن اقامة الصلاة في ساحة المعركة تذكر الأعداء بالله القادر القاهر، الذي يحب أوليائه، ويعادي أعداءهم ويمقتهم، وينتقم منهم. ليكونوا على بينة من أمرهم فيما يرتبط بعاقبة ما يقدمون عليه.

ج - إن للصلاة ما لها من اعطاء شحنة روحية للمقاتلين في سبيل الله تجعلهم أكثر رضا بما يرضي الله، وأشد اندفاعاً للقائه، ومرافقة الانبياء، والأوصياء، والأولياء البررة، وأهل البيت الأخيار.

د - لا بد وأن بعض الشائعات المغرضة تسربت إلى بعض الجاهلين وحكموا على أهل الحق جهلاً بأنهم لا يقيمون الصلاة، أو أنها ليست ذات بال عندهم فإن اقامة الصلاة في وسط المعركة سوف تنقض كل هذه الأقاويل، والأباطيل، والأضاليل، والترهات، والشائعات..

هـ - اظهار الأهداف السامية التي ترمز لها الصلاة، وتدعو إليها، نصب أعين المجاهدين. وهذا من شأنه أن يقيهم ويحميهم من الانسياق وراء المشاعر الثائرة، والمشاعر الهائجة، والعصبية القبلية، والاستجابة لدواعي الغرور والعنجهية، والاعتزاز بالشجاعة والإقدام، وحب الظهور في ميدان الحرب.

كما أنه يعيد الإنسان المؤمن إلى أجواء الطهر، والنقاء، والصدق والوفاء، والإخلاص والخوف من رب العالمين.

هذا بالنسبة للصلاة وهناك أمور أخرى تعني بالبناء الروحي للمقاتل في سبيل الله والتي ألمحت لها المرجعية الدينية في نصائحها بيندها السادس عشر: «واستعينوا على أنفسكم بكثرة ذكر الله سبحانه وتلاوة كتابه واذكروا لقاءكم به ومنقلبكم اليه، كما كان عليه أمير المؤمنين (عليه السلام)، وقد ورد انه بلغ من محافظته على ورده أنه يُسقط له نطق

بين الصفين ليلة الهرير فيصلي عليه ورده، والسهام تقع بين يديه وتمر على صماخيه ميمناً وشمالاً فلا يرتاع لذلك، ولا يقوم حتى يفرغ من وظيفته» (٦٠).

إن ما يميز أهل الحق عن أهل الباطل والجور أنهم لا يغفلون عن ذكر الله تعالى، حتى في أقسى الظروف وأصعبها وهذا ما يجعلهم مميزون بأفعالهم وأقوالهم عن غيرهم من المدعين، وإن ذكر الله تعالى في مثل هذه الظروف له من الآثار الإيجابية ما قد يفعل العجائب بالنفس البشرية، فإن ذكره تعالى هو وسيلة له لنيل المطلوب، فإن إظهار الحب لله تبارك وتعالى، والتأكيد على طلب الرحمت، والمزيد من الفضل والكرامة لهم، من أهم وسائل جلب رضا الله تبارك وتعالى، واستئزال رحماته، ونعمائه، وفواضله، وإجابة دعوات عباده، وإنجاح مطالبهم..

ويمكن الاستفادة هنا إلى أنه على المرابطين ايجاد «الفرصة للتفرغ لعبادة الله، وتربية أنفسهم، وبذل الجهد في سبيل نيل مقامات القرب والرضا الإلهي، لا ليكون الفراغ من أسباب الملل والكسل، أو من دواعي التفكير بالدنيا وزخارفها، والبحث عن وسائل الحصول عليها، أو من موجبات الخوض في كرامات الناس، والتعدي عليهم بكشف معاييهم عن طريق الغيبة، أو من موجبات الانصراف لإرضاء الشهوات.. فإذا تفرغ المجاهدون والمرابطون لعبادة الله، فإن ذلك يحتم على المسؤولين وضع برامج توجيه ورعاية لهم في عباداتهم هذه..

كما أنه لا بد من وضع آلية تعطي المجاهدين فرصة للعبادة من جهة.. وتحفظ من جهة أخرى للثغور حصانتها، بحيث يتواصل شعور العدو بأن العيون ساهرة، والعقول مستنفرة، فلا غفلة في البين يستطيع من خلالها أن يورد ضربته في أي موقع.. على أن من الواضح: أن الجهاد وإن كان من العبادات، إلا أنه عبادة مشوبة بالصوارف والشواغل، بخلاف الصلاة والدعاء في الخلوات، فإنه أكثر صفاءً، وأعظم أثراً في التصفية والتزكية، وإثارة كوامن المعرفة الروحية والإيمانية..

والثوبة على الجهاد إنما هي - في الأكثر - بسبب مشقاته، وأهواله، وآثاره العظيمة في حفظ بيضة الإسلام بالدرجة الأولى، بخلاف الصلاة ونحوها، فإن أثرها يتجلى في رسوخ قدم العبد في تزكية نفسه وتهذيبها.

وفي المحاربة يكون السعي - غالباً - لحفظ الجسد، وفي العبادة يكون الغالب هو السعي لحفظ الروح» (٦١).

مكارم الأخلاق واجتناب الفتن:

ومن الجدير بالذكر أن المرجعية الدينية لم تغفل حتى أدق التفاصيل بما يظهر الأخلاق الإيمانية لدى المقاتلين في سبيل الله وما له من دور في درء الفتن والقلقل والاضطرابات ومما جاء في نص الوصايا في بندها الأخير: «وعلى الجميع أن يدعوا العصبيات الذميمة ويتمسكوا بمكارم الأخلاق، فإن الله جعل الناس أقواماً وشعوباً ليتعارفوا ويتبادلوا المنافع ويكون بعضهم عوناً للبعض الآخر، فلا تغلبنكم الأفكار الضيقة والانانيات الشخصية، وقد علمتم ما حل بكم وبعمامة المسلمين في سائر بلادهم حتى أصبحت طاقاتهم وقواهم وأموالهم وثرواتهم تهدر في ضرب بعضهم لبعض، بدلاً من استثمارها في مجال تطوير العلوم واستنماء النعم وصلاح أحوال الناس. فاتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة، أما وقد وقعت الفتنة فحاولوا إطفاءها وتجنبوا إذكاءها واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، واعلموا أن الله إن يعلم في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم، إن الله على كل شيء قدير» (٦٢).

إن مكارم الأخلاق قادرة على أن تجذب أهل الضلال والجور إلى جادة الصواب مرة ثانية وهناك الكثير من الحوادث التي جرت مع الأئمة (عليهم السلام) حيث أن حسن خلقهم، ودمائة أخلاقهم قامت على هداية الكثيرين من الضالين وغيرهم.. ونذكر حادثة على سبيل المثال لا الحصر: روي: أن علياً «عليه السلام» كان يحارب رجلاً من المشركين، فقال المشرك: يا بن أبي طالب هبني سيفك!!

فرماه إليه.

فقال المشرك: عجباً يا بن أبي طالب، في مثل هذا الوقت تدفع إلي سيفك!

فقال: يا هذا، إنك مددت يد المسألة إليّ، وليس من الكرم أن يرد السائل.

فرمى الكافر نفسه إلى الأرض، وقال: هذه سيرة أهل الدين، فقبل قدمه، وأسلم (٦٣).
وتؤكد لنا هذه الحادثة والتي جرت في أخطر الأماكن وأدق الأوقات على أن مكارم الأخلاق تنفع في مثل هذه الظروف، بل أنها كفيلة بأن تهدي رجلاً لربما لوقتل في أرض المعركة لكان خسر دنياه وآخرته، ولكن ما فعله الإمام علي (عليه السلام) قدم لذلك المشرك الأمثلة العملية في الخلق الإسلامي الرفيع، وفي الشجاعة، وفي الثقة بالنفس. وفي ذات الوقت قد تلقفها ذلك المشرك بتدبر، وحكمة، وبفطرة صافية، فوجدت السبيل إلى قلبه، فافتتح قلبه وعقله على مثل الإسلام العليا. وكان ذلك سبب هدايته وسلامته..
لأنه كان يعرف أن الشرك لا يهدي إلى مكارم الأخلاق، بل إلى ضدها، حيث يكرس حب الدنيا والتعلق بها في قلب الإنسان، ويجعله قاسياً وأنانياً، يضحى بكل شيء في سبيل حفظ نفسه، وفي سبيل الحصول على الملذات. وإن الدين والأمل بما عند الله سبحانه هو الذي ينتج هذا الخلق، ويدعو الإنسان إلى الالتزام به، حتى في مثل هذه الحالات..

وليس الهدف من القتال هو الإبادة بل هو الحفاظ على البلاد والعباد ودرء الفتن وبكلام توضيحي آخر يكون «الهدف من قتال البغاة ليس هو استئصالهم وقتلهم، بل هو دفع شرهم، وفلّ جمعهم (٦٤)، بل وإجبارهم على قبول أمر الله سبحانه، كما صرحت به الآية الشريفة في سورة الحجرات: {فَقَاتِلُوا الَّذِينَ تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ} (٦٥).
بل إن قتال المشركين قد كان بهدف إلى ذلك أيضاً فعن الحسن: «أن رجلاً قال للنبي: يا نبي الله، ألا أحمل عليهم؟!

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: لا، أتريد أن تقتلهم كلهم؟ فكره ذلك الخ...» (٦٦).
ولكن شرط أن يكون ذلك بعد التحذير اللازم، وإقامة الحجة، وأن لا يكون بما هو حرام حرمة مطلقة... الخ» (٦٧).

ومن هنا يتضح لنا ومن خلال ما شددت عليه النصيحة هنا إلى العمل على تنقية السريرة، وتوجه بالنية القلبية خلال ممارسة العمل الجهادي في سبيل الله عز وجل، فإنه يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، ومن ذكت نفسه بدل الله عز وجل حاله إلى الأفضل وأعطاه خيراً مما قدم..

الخاتمة:

وفي نهاية المطاف، نصل إلى نتيجة وهو أن قيادة الأمة وريادتها، والحفاظ عليها من الأخطار التي تحيط بها وتريد تناوشها من كل حذب وصوب لن تصل إلى مرادها ولن تحقق أهدافها، فإن مقام المرجعية الدينية في الأمة الإسلامية، وخاصة في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) يعتبر هو صمام الأمان الذي يحفظ أتباع هذه المدرسة ويحافظ عليهم..

وفي كل مرة يثبت الأئمة (عليهم السلام) أن نهجهم هو النهج الصواب وأنهم تركوا الأساليب والتوجيهات اللازمة للحفاظ على أتباعهم في وجودهم الشريف وفي غيابهم، وأفضل دليل على ذلك والذي تشهد عليه الأبصار، ما حصل في الأمة في السنوات الماضية القليلة، ولم يثبت نسبياً على ساحة الصراعات إلا من تمسك بنهج الأئمة (عليهم السلام) وأخذ برأي المرجعية الدينية الرشيدة.

وهذا ما أشارت عليه وأكدت عليه من خلال تحذيرها للمقاتلين بقولها لهم «... فلا تغلبنكم الأفكار الضيقة والانانيات الشخصية، وقد علمتم ما حلّ بكم وبعمامة المسلمين في سائر بلادهم حتى أصبحت طاقاتهم وقواهم وأموالهم وثرواتهم تُهدر في ضرب بعضهم لبعض، بدلاً من استثمارها في مجال تطوير العلوم واستنماء النعم وصلاح أحوال الناس... الخ» (٦٨).

فإن عدم وجود قيادة حكيمة أدى بشعوب المنطقة الذين ساروا وراء أهوائهم وجهلهم إلى تدمير مقدرات بلادهم البشرية والمادية والاقتصادية، وإن وجود مثل هذا المقام الرشيد حفظ كل من هم حوله من الوقوع في ذات الأتون الذي أحاط بالدول المجاورة والتي اكتوت بنار الفتنة وشرارة الأحقاد. بينما ما قامت به المرجعية الدينية هي ردء

الخطر عن الأمة، وتجاوز الجرح الذي نزل بها، وردع العدوان عنها، والحفاظ على دماء الأبرياء، والنساء، والأطفال، والشيوخ، ومراعاة شؤون غير المسلمين، واعطائهم حرية ممارسة ما يعتقدون به، وخير دليل على ذلك هي تلك النصائح والوصايا التي صدرت عن المرجعية الدينية..

وللمتفحص في شؤون السياسة والقيادة أن يصل إلى تلك النتيجة بكل سهولة وبساطة ودون عناء أو مجهود يذكر، فإنه وكما قيل في المثال المشهور: «كالشمس في رائعة النهار».

وإن التحليل الأولي والتدقيق في تلك النصائح والوصايا التي تعتبر منهجاً سليماً، وارشادات لا تخلو من الحكمة والرشاد، ونية الاصلاح هذه الأمة التي يحاول اعدائها انهاكها واهلاكها، فكانت هذه الوصايا الصادرة عن المرجعية الدينية العليا للمقاتلين العامل المهم في تحقيق النصر على اعدائهم، وتجفيف منابع الارهاب، وتحقيق الامن والسلم في المنطقة.

وذلك يعود إلى عدة أسباب:

أولاً: إن الوصايا أظهرت أن القتال هو قتال دفاعي وليس هجوماً أو ابتداءً أو عدائاً حتى اتجاه من بدأوا بالاعتداء والعداوة.

ثانياً: العناوين التي حملتها تلك الوصايا تؤكد على احترام انسانية كل البشر، وليس كذلك فقط بل تعدته إلى الحجر والشجر.

ثالثاً: إن الأسلوب الصادر من المرجعية هو اسلوب الأبوي والراعي، الذي لا يغفل أي تفصيل يهم من هم تحت رعايته، فإنه يحنو عليهم بكل ما يلزمهم من ارشاد وعناية، بل ويتعاداه إلى الاهتمام بالذين تم اضلالهم، وإيقاعهم في الشبهات، ومارسوا البدع، وأمر المقاتلين بتقديم النصيحة والتحذير لهم قبل المبادرة إلى قتالهم.

رابعاً: لم تغفل هذه الوصايا حتى أدق التفاصيل التي تهتم المقاتل على المستوى الشخصي، والبناء الروحي الذي فيه سداد عمله، وفوزه في الدنيا والآخرة.

خامساً: إن هذه الوصايا والنصائح قد أفشلت أهداف الارهاب وجففت مصادره، إذ أن الارهاب بأفعاله الاجرامية كان من المتوقع أن تكون ردة الفعل عليه بنفس أفعالهم ومماثلة لها، ولكن ما أظهره واقع الحال وأكدت عليه تلك الوصايا هو أن ردة الفعل كانت بطريقة مختلفة إذ احتوت النفوس المحترقة للثأر والرؤوس الحامية لقتل من له علاقة ومن ليس له علاقة، ووجهتهم إلى أن الهدف الأساسي هو الحفاظ على النسيج الوطني وعدم الانجرار وراء ما كان مخططاً لهذا الوطن.

سادساً: إن هذه الوصايا بما تحمله من نصائح وارشادات مصدرها هو مصدر إلهي، إذا أن كل ما ورد فيها يعود بأصله إلى من هم معدن العلم، وتراجمة الوحي. وفي الختام، فإن النصائح التي صدرت عن المرجعية الدينية، والمنبثقة والمستوحاة من الكتاب والسنة المؤكدة ومن الأمور الثابتة، والمحدودة في قوالب وألفاظ، ونصوص تحمل الهدايات للأمة، وهنا قد اتت في سياق خاص للمقاتلين، بنحو غير قابل للتلاعب، وإعمال الأذواق، والأغراض..

وقد جاءت هذه الوصايا بشكل مرتب ومصنف تحمل ما فيها من ارشادات وتشير إلى هذه الهداية، وإلى تحديدها وتشخيصها، وإلى أنها مخزونة في قوالب يمكن الرجوع إليها. وهي تساعد على بقائها، وتمنع من التلاعب فيها. لأنها _ وكما أشرنا سابقاً _ منبثقة عن كتاب الله عز وجل وروايات أهل البيت (عليهم السلام) الذي يمكن للجميع العودة إليها في أي مكان وزمان.

وفي النهاية أتقدم بالشكر إلى الأخوة العاملين والقيمين على تنظيم مؤتمر (فتوى الجهاد الكفائي في الذاكرة العراقية) راجياً لهم دوام التوفيق والتسديد.. وأتقدم بجزيل الشكر والامتنان منهم للاتاحة بالفرصة والمجال للمشاركة في هذا البحث المتواضع..

وأحمد الله إليكم وأشكره واستغفره، وأصلي على النبي محمد وآله الأطهار.. أخوكم الفقير إلى الله.

السيد د. يوسف البيومي / الرضوي.

صيدا - لبنان.

٢٠٢٢/٣/١٠ م.

الهوامش :

- (١) راجع: العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، إيران، الطبعة الثانية، ٣٩٥٢ هـ: مادة (خَطَبَ). والمحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن عي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت: ٤٥٨ هـ) تحقيق: عبد الحميد هندأوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م: (خطب).
- (٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م، (خطب).
- (٣) معجم مقاييس اللغة: أبو الحسن أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السام محمد هارون، الدر الإسماعية، ١٩٩٠ م، مادة: (خَطَبَ).
- (٤) راجع: أساس البلاغة: محمود بن عمر الزمخري (ت ٥٣٨ هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمود، دار الكتب المصرية، ١٩٥٣ م: مادة: (خَطَبَ).
- (٥) راجع: لسان العرب، ابن منظور (ت ٧١١ هـ) تحقيق: أمن محمد عبد الوهّاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٩ م، مادة (خَطَبَ)، والمعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، تركيا الطبعة الثانية، ١٩٨٩ م: مادة (خَطَبَ).
- (٦) كشّاف اصطلاحات الفنون، ج٢، ص ٥، محمد عي التهانوي (ت ١١٥٨ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.
- (٧) سورة ص الآية ٢٠.
- (٨) راجع: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثر بن غالب الأمي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ).
- (٩) حفريات المعرفة: ميشال فوكو، ترجمة، سالم يفوت، ص ٣٤، الدار البيضاء، الطبعة الثانية، ١٩٨٧ م، ٣٤.
- (١٠) الأسلوبية والأسلوب: عبد السام المسدي، ص ٦٢، الدار العربية للكتاب، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٢ م.
- (١١) التفاعل النصّي - التناسية النظرية والمنهج: نهلة فيصل الأحمد، ص ١٠٥، مطبعة مؤسسة الإمامة الصحفية، الرياض، ١٤٢٣ هـ.
- (١٢) راجع: بنية العقل العربي دراسة تحليلية نقدية لنظم المعرفة في الثقافة العربية، محمد عابد الجابري، ص ٦٤، بيروت، الطبعة السادسة، ٢٠٠٠ م.
- (١٣) الأسلوبية والأسلوب: عبد السام المسدي، ص ٦٢، مرجع سابق.

- (١٤) راجع: لسانيات، النص: ٤٨.
- (١٥) نظرية التأويل: بول ريكور: ترجمة: سعيد الغانمي، ص ٥٤، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثانية، ٢٠٠٦ م.
- (١٦) سورة الجمعة الآية ٢.
- (١٧) سورة طه الآية ٤٠.
- (١٨) سورة الروم الآية ٧.
- (١٩) سورة العنكبوت الآية ٦٤.
- (٢٠) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٤ ص ٦٣، وعيون الحكم والمواعظ للواسطي ص ١٤٢، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٥ ص ٣٧٨، وغرر الحكم ص ٣٥١٣.
- (٢١) سورة البقرة الآية ٧.
- (٢٢) سورة الأعراف الآية ١٧٩.
- (٢٣) سورة المنافقون الآية ٣.
- (٢٤) سورة النحل الآية ١٢٥.
- (٢٥) سورة البقرة الآية ٨٣.
- (٢٦) سورة النحل الآية ١٢٥..
- (٢٧) سورة سبأ الآية ٢٤.
- (٢٨) المواسم والمراسم، السيد جعفر مرتضى العاملي، ص ٢٠، المركز الإسلامي للدراسات، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م.
- (٢٩) راجع: كتاب اللسان والميزان (التكوثر العقلي)، د. طه عبد الرحمن، ص ١١٢ و ١١٣، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المغرب، ١٩٩٨ م.
- (٣٠) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ١ ص ٦٤ و ٦٥ والأخبار الطوال ص ٢١١ و ٢١٢ والغارات للتنقيح ج ٢ ص ٤٧٥ و ٤٧٦ والكمال للمبرد ج ١ ص ٢٠ والعقد الفريد ج ٤ ص ٧٠ ومعاني الأخبار ص ٣١٠ وأنساب الأشراف (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٤٤٢. وراجع: عيون الأخبار لابن قتيبة ج ٢ ص ٢٣٦ والكافي ج ٥ ص ٤ والأغاني ج ١٥ ص ٤٥ ومقاتل الطالبين ص ٢٧ والبيان والتبيين ج ١ ص ١٧٠.
- (٣١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٣ ص ٨٤ الخطبة رقم ٥٣ الفقرة رقم ٩ وتحف العقول ص ١٢٧ ومستدرک الوسائل ج ١٣ ص ١٦١ وبحار الأنوار ج ٣٣ ص ٦٠٠ وج ٧٤ ص ٢٤١ والإمام علي بن أبي طالب للهمداني ص ٦٧٩ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج ٤ ص ٢٣٥ ونهج السعادة ج ٥ ص ٦٠ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٧ ص ٣٢.

- (٣٢) سورة آل عمران الآية ١٩٥.
- (٣٣) سورة التوبة الآية ١٠٥.
- (٣٤) سورة البقرة الآية ١٨٧.
- (٣٥) البند الأول من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظلّه)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٣٦) سورة الإسراء الآية ٣٤.
- (٣٧) هذا الكتاب مذكور في طرائف ابن طاووس، الترجمة الفارسية من ص ١٣١ إلى ص ١٣٥، نقلاً عن كتاب نديم الفريد، لابن مسكويه، صاحب كتاب حوادث الإسلام. وفي بحار الأنوار للعلامة المجلسي ج ٤٩ من ص ٢٠٨ إلى ص ٢١٤، وفي قاموس الرجال ج ١٠ من ص ٣٥٦ إلى ٣٦٠، وفي ينابيع المودة للقندوزي الحنفي ص ٤٨٤ و ٤٨٥ مختصراً، ونقل في الغدير ج ١ ص ٢١٢ قسماً منه عن عبقات الأنوار للهندي ج ١ ص ١٤٧، وأشار إليه غير واحد من المؤلفين.
- (٣٨) البند الثاني من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظلّه)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٣٩) سورة البقرة الآية ٢٤٩.
- (٤٠) سورة آل عمران الآية ٣١ و ٣٢.
- (٤١) موسوعة الإمام الحسين ج ٤ ص ٣٩٤ عن مقتل الحسين للخوارزمي ج ٢ ص ٣٤ والملهوف ص ١٧٢ و (نشر أنوار الهدى) ص ٧١، وبحار الأنوار ج ٤٥ ص ٥٣. وراجع: العوالم، الإمام الحسين ج ١٧ ص ٢٩٥ ولواعج الأشجان ص ١٨٦.
- (٤٢) الوافي، الفيض الكاشاني، ج ١٥ ص ٩٣، تحقيق: ضياء الدين الحسيني الأصفهاني، الطبعة الأولى، منشورات: مكتبة الامام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) العامة، أصفهان، إيران، ١٤١١ هـ ق.
- (٤٣) المغني لابن قدامة ج ١٠ ص ٣٩٦ وكشف القناع ج ٣ ص ٧٩ وسبل السلام ج ٤ ص ٤٨ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٥٦، فقه السنة ج ٢ ص ٦٥٤ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٢ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١١ ص ١٠٢ ومستدرک الوسائل ج ١١ ص ١٠٣ وشرح الأخبار ج ١ ص ٢٩٧ وكنز الفوائد ص ٢٦٦ وأمالی الطوسي ص ٢٦١ والخرائج والجرائح ج ١ ص ١٨١.
- (٤٤) الصحيح من سيرة النبي الأعظم، السيد جعفر مرتضى العاملي، ج ١٩ ص ٢٩٦ و ٢٩٧، الطبعة الأولى، منشورات: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت، لبنان، ١٤٢٦ هـ ق، ٢٠٠٦ م.
- (٤٥) المصدر السابق، ص ٢٩٧.
- (٤٦) البند الرابع من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظلّه)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.

(٤٧) مناقب الخوارزمي ص ١٠٢، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم النبيل، مخطوط في مكتبة كوبرلي رقم ٢٣٥، ومسند الكلابي في آخر مناقب ابن المغازلي ص ٤٣٤، ومناقب ابن المغازلي نفسه ص ٣٦٦، والإستيعاب هامش الإصابة ج ٣ ص ٣٣ و ٣٤، ومستدرک الحاكم ج ٣ ص ١١، وتلخيصه للذهبي بهامشه، ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٥. ونقل ذلك عن: شرح النهج للمعتزلي ط أولى ج ٢ ص ١٠٢، وجمهرة الخطب ج ١ ص ٤٢٨، والأغانى ط دار الكتب ج ٤ ص ١٧٥، وتاريخ الطبري ط دار المعارف ج ٢ ص ٤٣٠.

(٤٨) السيرة الحلبية ج ٢ ص ١٤٧ و ١٤٨.

(٤٩) راجع: كتب السيرة النبوية الشريفة.

(٥٠) الإمام ج ١ ص ٣٦ والمبسوط للطوسي ج ٧ ص ٢٦٥ و ٢٦٩ ومنتهى المطلب (ط حجرية) ج ٢ ص ٩٨٣ و ٩٨٥ ومختصر المزني ص ٢٥٧ والمغني لابن قدامة ج ١٠ ص ٥٩ وكشاف القناع ج ٦ ص ٢١٢ وراجع: الأباضية: عقيدة ومذهباً ص ٣٩ عن فتح الباري ج ١٢ ص ٣٠١ و (الطبعة الثانية - دار المعرفة) ج ١٢ ص ٢٥١ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٨٢ و ٢٨٥ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٣١٢ - ٣١٥ - ٣١٦ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٣٣٥.

(٥١) أنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج ٢ ص ٣٥٢ وبهج الصباغة ج ٧ ص ١٥٥ و ٥٤ و ١٤٢ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٣٣٤ و ٣٣٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٧٢ و (ط الأعلمي) ج ٤ ص ٥٣ وتجارب الأمم ج ١ ص ٥٥٧ ونهاية الأرب ج ٢٠ ص ١٦٥ وجمهرة خطب العرب ج ١ ص ٤٠٨ وراجع: كنز العمال ج ١١ ص ٢٨٧ و ٣٠٨ عن أبي عبيد، والبيهقي، وابن أبي شيبه.

(٥٢) موسوعة الإمام الحسين ج ٣ ص ٣٩٤ - ٣٩٦ عن المصادر التالية: تاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٤٠٨ و (ط الأعلمي) ج ٤ ص ٣٠٩ والكامل في التاريخ ج ٤ ص ٥٢ والأخبار الطوال ص ٢٥١ وتجارب الأمم ج ٢ ص ٦٧ والإرشاد للمفيد ج ٢ ص ٨٢ وروضة الواعظين ص ١٩٩ و (منشورات الشريف الرضي) ص ١٨٠ وإعلام الوري ج ١ ص ٤٥٠ وبحار الأنوار ج ٤٤ ص ٣٨٠.

(٥٣) تاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٤٢٣ و ٤٢٤ و (ط الأعلمي) ج ٤ ص ٣٢١ و ٣٢٢ ومقتل الحسين لأبي مخنف ص ١١٦.

(٥٤) سيرة الحسين «عليه السلام» في الحديث والتاريخ للسيد جعفر مرتضى العاملي، ج ١٥ ص ٤٦، ط ١، المركز الإسلامي للدراسات، بيروت، لبنان، ٢٠١٦م.

(٥٥) قواعد وسلوك القتال، أحمد الأنور، ص ٣١٥، بحث منشور في كتاب دراسات في القانون الدولي الانساني، دار المستقبل العربي، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠٠٠م.

(٥٦) الأسس الأولية للقانون الدولي الإنساني، د. إسماعيل عبد الرحمن، ص ٣٣، ط ١، بحث منشور في كتاب القانون الدولي الإنساني دليل للتطبيق على الصعيد الوطني، القاهرة، ٢٠٠٣م. وراجع: الوسيط في القانون الدولي العام، د.عبد الكريم علوان خضر، ص ٢٥٢، ط ١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧م.

- (٥٧) البند السادس من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظله)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٥٨) البند السابع من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظله)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٥٩) البند الخامس عشر من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظله)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٦٠) البند السادس عشر من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظله)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٦١) سياسة الحرب في دعاء أهل الثغور «منطلقات وضوابط»، السيد جعفر مرتضى العاملي، ص ٩٤ و ٩٥، الطبعة الأولى، منشورات المركز الإسلامي للدراسات، بيروت، لبنان، ٢٠٠٧ م، ١٤٢٨ هـ ق.
- (٦٢) البند العشرون من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظله)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.
- (٦٣) بحار الأنوار ج ٤١ ص ٦٩ عن أبي السعادات في فضائل العترة، ومناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء) ج ٢ ص، و(ط المكتبة الحيدرية) ج ١ ص ٣٥٨ والإمام علي بن أبي طالب للهمداني ص ٦٠٢ ونهج السعادة ج ٨ ص ٢٧٩.
- (٦٤) راجع: منتهى الطلب ج ٢ ص ٩٨٤ و ٩٨٨ وتذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤٥٤.
- (٦٥) الآية ١٠ من سورة الحجرات.
- (٦٦) كنز العمال ج ٤ ص ٤٧١ والإستذكار لابن عبد البر ج ٥ ص ١٣٣. راجع: المحلى لابن حزم ج ٧ ص ٢٩٤..
- (٦٧) الإسلام ومبدأ المقابلة بالمثل، السيد جعفر مرتضى العاملي، ص ٩١، الطبعة الثانية، منشورات: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩ م، ١٤٣٠ هـ ق.
- (٦٨) البند العشرون من النصائح والتوجيهات للمقاتلين في ساحات الجهاد، إصدار ونشر مكتب سماحة السيد السيستاني (دام ظله)، النجف الأشرف، العراق، ١٤٣٦ هـ ق.